

قرة عيون الموحدين (41) تتمة باب الذبح لغير الله للشيخ

مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

قل هذه سببى. ادعوا الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد - 00:00:00

فمع درس من دروس التوحيد في كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمة الله تعالى عليه وذلك تحت باب الذبح لغير الله. اقول مستعينا بالله تلخيصا لما تقدم ورد في هذا الباب ما يلي - 00:00:46

اولا قول الله تعالى فصل لربك وانحر اي فصلي لربك وانحر لربك اي لا تنحر لاحد سواه ولا تذبح من ثم لاحد سواه والذبح والنحر امرهما واحد من ناحية المعتقد - 00:01:08

اما عن طبيعة الذبح فهو امرار السكين على رقبة الشيء المذبوح بقرة كانت او شاة او دجاجة او غير ذلك من ذوات الارواح اما النحر فطامة عند لبات ولكن هذا وذاك يكونان على اسم الله سبحانه وتعالى لقوله - 00:01:35

فصل لربك وانحر ولقول الله تعالى قل ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين فقوله تعالى قل ان صلاتي ونسكي نسكي بمعنى ذبحي - 00:02:02

وعبادتي وهناك تفسير اعم للنسك انه التعبد وداخل فيه ضمنا الذبح وفي الباب قول الله تعالى فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ان كنتم بآياته مؤمنين وما لك الا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه - 00:02:27

وان كثيرا ليضلونا باهواهم بغير علم ان ربك هو اعلم بالمعتدين فقال الله سبحانه ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق وان الشياطين ليوحون الى اولائهم ليجادلوكم وان اطعتموهم انكم لمشركون - 00:02:59

فمن سورة ايحاه الشياطين الى اولائهم ان الشيطان كان يأتي احد المشركين فيقول له ما ذبحه الله لا تأكلونه وما ذبحتموه انتم بآيديكم تأكلون يعني ان الميتة ائما اماتها الله. فلماذا لا تأكلونها - 00:03:25

وتأكلون الشيء الذي ذبحتموه انتم بآيديكم هذه رخيصة باطلة مخالفة للنص وفي الباب باب المنع من من اكل ما لم يذكر اسم الله عليه قول الله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير - 00:03:51

وما اهل لغير الله به فاذا لا يجوز لنا ابدا ان نأكل مما لم يذكر اسم الله عليه الا اذا ذبح مسلم ناسيا فالناس تؤكل ذبيحته وقد جاءت عائشة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت - 00:04:16

ان قوما حديث احد بكفر ان قوما حديث عهد بكفر يأتوننا بلحمان لا ندرى اذكروا اسم الله عليها ام لا؟ قال سموا الله انتم وكلوا ودب خلاف في امرى النصارى ودبائهم - 00:04:45

فاذًا تصورنا رجلا نصرانيا او رجلا يهوديا ذبح ذبيحة فقال باسم باسم العزير قاله اليهودي او باسم المسيح قاله النصراني هذا الذي سمي اسمًا غير اسم الله على الذبيحة ماذا نصنع بذبيحته؟ اذا كان يهوديا او نصرانيا - 00:05:11

فعندما في شأنه ايتان الاية الاولى في المنع وهي ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وفي معناها وما اهل لغير الله به والآيات الثانية هي قوله تعالى فطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم - 00:05:42

فهل اكل منها لان الله قال وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم ام امتنع عن الأكل منها لان الله قال ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه

وانه لفسق - 00:06:12

فذهب جمهور العلماء الى الاية الاخيرة وقالوا اذا تأكينا وايقنا ان الكتابية ذكر اسم المسيح او اسم العزير لا نأكل منها لان الله قال ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق - 00:06:32

وقال الرسول صلى الله عليه وسلم وما نهيتكم عنه فاجتنبوه وذهب فريق من الاحناف الى اننا نأكل لقوله تعالى وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم فوجه الجمهور الاية الكريمة فطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم - 00:06:59

على ما اذا لم نعلم هل ذكروا اسم الله او لم يذكروا او اذا علمنا انهم ذكروا اسم الله اما اذا ايقنا انهم ذكروا اسم المسيح فنمنع وهذا جمع حسن ذهب اليه جمهور العلماء - 00:07:29

ويتحقق بما ذكر في المぬ ما يذبح تقربا للجاهل فان قوما في بعض البلاد يذبحون للجن يتقربون بذلك اليه ويصاحب هذا الذبح بالاعتقاد بالاعتقاد ان الجن سينفعهم او يضرهم وكثيرا ما اذا ذهب ذاهب الى الكهان والسحرة - 00:07:51

يأمرونه ان يذبح ذبيحة في مكان ما في جبل او عند عتبة باب تقربا للجن حتى لا يمسهم الجن بمكره او بسوء هذا داخل ايضا في المنهي عنه وفي المحرم - 00:08:24

ولا تؤكل مثل هذه الذبيحة. وكذلك الذبائح التي كان اهل الجاهلية يذبحونها للنجوم او للاصنام يفعلون ذلك تعظيمها او تيمنا او تشاءما فكل هذا محرم ولا يجوز الاكل من تلك الذبائح - 00:08:49

تتهدى مسائل اخر تحدث في بعض الدول وفي بعض البلاد في ازماننا فمسلا شيوخ القبائل في بعض الدول اذا ارادوا ان يحكموا في قضية من القضايا فزات الالهمية عند شيخ من مشايخ القبائل على عتبة الباب وقبل الدخول يذبحون ما استطاعوا وعلى - 00:09:19 حسب حجم القضية اذا كانت القضية كبيرة ذبحوا عند باب الشيخ على عتبات الشيخ خمس ذبائح خمسة من البقر او عشرة من البقر او من الابل او من الغنم. ويصاحب هذا في الغالب - 00:09:53

بتعظيم هذا الشيخ نعم قد يسمى احدهم الله ولكن قصده تعظيم الشيخ الذي سيحكم في القضية هذا ايضا من الباطل لان النية وان تلفظوا باللفظ نية فاسدة وهي تعظيم هذا الشخص والذبح على اسمه ولتوقيره - 00:10:14

اما الذبائح التي تذبح لاصحاف فلا تدخل في هذا الباب انما هي تذبح لله وعلى اسم الله انما يراد بها اكرام الضيف الذي امرنا الله به وامرنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:10:47

فهذا والذبائح التي تزف الى من اسموهم اولياء الله كي يكشفوا عنهم الضر او يجلبوا لهم النفع كالذى يجهز من الان ذبيحة للسيد البدوى ويقول سارسلها اليه في ذكرى مولده - 00:11:09

وهذا في الغالب مصاحب باعتقاد انه يكشف الضر او يجلب النفع فهذا كذلك داصل في الشرك والعياذ بالله لان المعتقد الان طلب كشف الضر آآ طلب النفع او كشف الضر - 00:11:34

من هذا الميت فقد قال تعالى ومن اضلوا من يدعون من دون الله من لا يستجيب له الى يوم القيمة وهم عن دعائهم غافلون واذا حشر الناس كانوا لهم اعداء و كانوا بعبادتهم كافرين - 00:11:56

فتقدم في الباب قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله من ذبح لغير الله اما عن حديث الباب اورد حديثا ضعيفا وهو حديث طارق بن شهاب رضي الله عنه - 00:12:15

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دخل الجنة رجل في ذباب فدخل النار رجل في ذباب قال قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه احد حتى يقرب له شيئا - 00:12:40

فقالوا لادههما قرب قرب شيئا للصنم قال ليس عندي شيء اقرب. قالوا قرب ولو ذبابا فقرب ذبابا فخلوا سبيله فدخل النار. قالوا للآخر قرب فقال ما كنت لاقرب لاحد شيئا - 00:13:07

دون الله عز وجل فضربوا عنقه فدخل الجنة رواه احمد الحديث لا يصح مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وطارق بن شهاب روایته عن رسول الله صلی الله علیه وسلم - 00:13:29

مرسلة ثم ان هنا امر في شريعتنا بغض النظر هل كان هذا مشروعا عند من كانوا قبلنا ام لا في شريعتنا ان من اكره قلبه مطمئن بالايامن لو تلفظ بكلمة الكفر لا اسم عليه - [00:13:54](#)

لقول الله تعالى الا من اكره قلبه مطمئن بالايامن وقد قال تعالى فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه وقال لا يكلف الله نفسا الا وسعها وقال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم - [00:14:23](#)

فاما اكرهنا على التلفظ بكلمة الكفر فتكلمنا بها لما حدث علينا من اكره فلا اثم علينا ان شاء الله وسبب النزول وان كان فيه كلام لكن اجمع العلماء على صحة معناه - [00:14:48](#)

او على صحة المستفاد منه وهو نجيب عن نار ابن ياسر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان قتل ابوه وقتلت امه تعذيبا قال يا رسول الله حل بي ما لا يخفى عليك - [00:15:12](#)

والقوم يؤذونني اشد الاذى احيانا اوافقهم على ما يطلبون مني فقال كيف تجد قلبك قال مطمئنا بالايامن قال ان عادوا فعد وقد قال تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايامن - [00:15:36](#)

هذا الخبر وان كان في اسانيده بعض المقال لكن العمل على ما في معناه للاية الكريمة بنفسها فالآية حجة بذاتها فالحديث الذي بين ايديينا حديث ضعيف الاسناد لكن وان كان موقوفا يلزمها توجيهه - [00:16:01](#)

فكيف يوجه هذا الخبر يوجه بان الذي قرب كان مقرأ بان التقريب ينفع او كان مقرأ بالتقريب قلبه موافق لعمله والذي لم يقرب كان يرى ان ذلك شركا وانه تختار العزيمة لا الرخصة - [00:16:25](#)

فان المسلم اذا قيل له وضرب واوذي اشد الاذى فقيل له اكفر بالله فهو امام امرين اما ان يوافقهم وله رخصة في ذلك لقوله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايامن - [00:16:54](#)

فله ان يخالفهم كما فعل بلال رضي الله تعالى عنه فبلال لم يطابق اهل الشرك وكانت منزلة بلال اعلى من الذين تلفظوا بكلمة الكفر امام الاكره فهذا الاخير اختار العزيمة - [00:17:22](#)

اختار العزيمة والاول كان موفقا لهم معتقدا فلذلك دخل النار والله اعلم هذا وعن الفوائد التي في هذا الباب ذكر مسائل تقدم كثير منها ضمنا بس تفسير ابن الصاتي ونسكي - [00:17:47](#)

التنسك التبعد والنسك الذبح منه الذبح وذكر تفسير قوله فصلي لربك وانحر وقال المسألة الثالثة البداءة بلعنة من ذبح لغير الله هذا اللان لا ننعم ولا يخفى عليكم ان اللعنة على قسمين - [00:18:14](#)

في اشهر احواله لعن عام فهو جائز سواء كان الذين لعنوا لعنا عاما كفارا او يهودا او نصارى او مسلمين فاللعن العام كان تقول لعن الله اليهود والنصارى اتخاذوا قبور انباء مساجد. قاله الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:18:45](#)

كان تقول في شأن فعل لعن الله النامضة والمتنمصة لعن الله من ذبح لغير الله الا لعنة الله على الظالمين فلان عام وهذا جائز الجملة لعن الله من غير منار الارض لعن العام - [00:19:15](#)

ولعن خاص لعن معين ان تقول لعن الله فلانا وتسمى هذا الشخص فلان العام لا اشكال في جوازه فقد دلت الادلة عليه واللعنة الخاص هو الذي دب فيه النزاع هل يجوز - [00:19:43](#)

او لا يجوز ان تلعن شخصا باسمه ابتنانا شخصا باسمه فلان اولا هو الدعاء بالطرد والابعاد من رحمة الله فاما قلت لعن الله فلانا معناه طرده الله من رحمته ابعده الله عن جنته - [00:20:11](#)

ففيما يتعلق بالأشخاص المعينين هل يجوز ان يقول الشخص لعن الله فلانا وان كان كافرا او لا يجوز فالكلام الان على اللعن الذي يقول عنه العلماء لعن المعين لعن الشخص اسمه - [00:20:37](#)

فمن العلماء من يجوزه واكثراهم يمنعونه اما ادلة المجوزين فمنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن الحكم وما ولد لعن الحكم وما ولد الذي هو الحكم ابن ابي العاص الذي هو والد مروان ابن الحكم - [00:21:04](#)

وهذا ورد من عدة طرق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فصححه عدد كبير من العلماء فهذا الدليل الاول للمجوزين والدليل الثاني

للمجوزين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:21:35

خيار ائمتك الذين تصلون عليهم ويصلون عليكم او تدعون لهم ويدعون لكم وتحبونهم ويحبونكم وشارار ائمتك الذين تبغضونهم
ويبغضونكم وتلعنونكم والدليل الثالث بهذا الصدد الذي استدل به بعض اهل العلم في هذا المقام - 00:21:58

ان النبي قال لعن الله فلانا ولم يسمى هذا الشخص في كسير من الطرق وان كان قد سمي في طرق اخر وسم دليل اخر فيه ان النبي
صلى الله عليه وسلم - 00:22:35

قال اللهم اني بشر اغضب كما يغضب البشر فآسف كما يأسف البشر فايما مسلم سببته او لعنته فاجعل ذلك كفارة له وطهرا يا ربى او
كما قال عليه الصلاة والسلام - 00:22:55

فهذه بعض استدلالات القوم بغض النظر عما فيها والمانعون قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما لعن وزكوان ووصي عصت الله
ورسوله ودعى عليهم بالله نزل قول الله تعالى - 00:23:21

ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون وان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يكون اللعنون شفاء ولا
شهداء يوم القيمة هذه بعض استدلالات المانعين - 00:23:51

ومنهم من رام الجمع فقال ان اللعنة نسخ لعن المعين نسخ لما قال تعالى ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم
ظالمون: هذا عن اللعن. قال - 00:24:19

المسألة الرابعة لعن من لعن والديه ومنه ان تلعن والدي الرجل فيلعن والديك كما في الحديث لا يسب احدكم اباه قالوا وكيف يسب
احدنا اباه يا رسول الله قال يسب ابا الرجل فيسب اباه - 00:24:45

ويسب امه فيسب امه قال المسألة الخامسة لعنوا من اوى محدثا لعنوا من اوى محدثا اذا كان هناك شخص محدث مضل يضل الناس
يضلوا خلق الله او يحدث في الشريعة عن عمد وقد ما ليس منها. او - 00:25:13

هارب من قصاص لزم وانت اويته وضمته اليك ومنعته من ان يقام فيه حكم الله او ساعدته على نشر ضلالاته. ساعدته على نشر
ضلالاته فالنبي قال لعن الله من اوى محدثا لعن الله من اوى محدثا - 00:25:43

اذا قتل قاتل وهربيا قاتل وهرب والناس يبحسنون عنه وانت تعرف انه قاتل ولكنك ازترته واويته وسعيت لنصرته مع ظلمه فانت
داخل في هذا واذا كان شخص كما اسلفت - 00:26:11

يبيتدع في الدين ويحدس في الدين قال انت تؤويه فهذا ايضا يدخلك في اللعنات والعياذ بالله قال لعن من غير منار الارض وهي
المراسيم التي تفرق بين حنك من الارض وحق جارك. فتغيرها بتقديم او بتأخير - 00:26:34

بينك وبين غيرك ارضك وارض غيرك عالمة حديدة كما يسميها الناس فتأتي تنقلها حتى توسع ارضك على حساب ارض غيرك فهذا
فعل يستوجب اللعنة والعياذ بالله. نقول الفرق بين لعن معين - 00:26:59

ولا لاصحاب المعاشي على سبيل العموم الفرق بين لعن المعين ولعن اهل المعاشي على سبيل العموم كما تقدم اللعن العام جائز ومما
يدل على التفريق بين لان المعين واللعنة للعموم - 00:27:23

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لان في الخمر عشرة اصناف فلعن الخمر ولعن شاربها وبائعها ومتاعها وعاصرها ومعتصرها
وحاملها والمحمولة اليه لعن عشرة اصناف في شأن الخمر منهم شاربها - 00:27:47

ولكن لما اتاه رجل يقال له حمار اسمه حمار او اسمه عفوا عبدالله وكتيته حمار او لقبه حمار. وكان يكثر من شرب الخمر كان يكثر من
شرب الخمر فيؤتى به فيجلد - 00:28:17

يعود يشرب يؤتى به فيجلد فقال بعض الصحابة لعنك الله ما اكثر ما يؤتى بك قال صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه فانه ما علمت يحب
الله ورسوله يحب الله ورسوله مع ان النبي لعن لعنا عاما. شارب الخمر لكن عند التنزيل - 00:28:37

لا قال لا تلعنوه فانه يحب الله ورسوله. وفي رواية لا تكونوا عونا للشيطان على اخikم لا تكونوا عونا للشيطان على اخikم هذا قال
هذا القصة العظيمة قصة الذباب في الفوائد - 00:29:03

قلنا انها تكون عزيمة اذا ثبت بها الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكن لم يثبت بها الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم لذلك - [00:29:29](#)

في امرها تفصيل في اذا قرب الشخص معتقدا فبلا شك ان له من الاحكام ما يتعلق بكل متعمد للشرك. اما اذا فعلها الشخص مكرها او مضطرا فله حكم المكره كما تقدم بيانه - [00:29:51](#)

قال كونه دخل النار بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده وهنا قال الشيخ عتب من ناحيتين الناحية الاولى ثبوت الخبر فانه لم يسبت الناحية الثانية قوله الذي لم يقصده فهذا ليس بوضع في الحديث - [00:30:14](#)

يعني كون الشخص الشيخ رحمة الله عليه جزم بان الذي فعل ذلك وقرب الذباب لم يقصده يحتاج الى دليل وليس في الحديث ما يفيد انه لم يقصده قال بل فعله تخلصا من شرهم - [00:30:46](#)

اما لم يقصده تحتاج الى دليل يظهر ذلك جليا العاشرة معرفة قدر الشرك في قلوب المؤمنين كيف صبر ذلك على القتل ولم يوافقهم على طلبهم مع كونهم لم يطلبوا منه الا العمل الظاهر - [00:31:08](#)

الحادية عشر ان الذي دخل النار مسلم لانه لو كان كافرا لم يقل دخل النار في ذباب فهـ ترجمة عن المعتقد ترجمة عن المعتقد كما ان رجلا يتلفظ بكلمة الكفر - [00:31:32](#)

هي دليل على ما في قلبه فحكمنا بالظاهر لذلك سـ ان في شريعتنا المكره كما سـ بـقـ بـيـانـهـ لـهـ حـكـمـ السـانـيـةـ عـشـرـ فـيـ شـهـدـواـ لـلـحـدـيـثـ الجـنـةـ اـقـرـبـ اـلـحـدـكـمـ مـنـ شـرـاـكـ نـعـلـهـ - [00:31:53](#)

والنـارـ مـثـلـ ذـلـكـ.ـ الثـالـثـةـ عـشـرـ مـعـرـفـةـ اـنـ عـمـلـ القـلـبـ هـوـ الـمـقـصـودـ الـاعـظـمـ حـتـىـ عـنـدـ عـبـدـةـ الـاـوـتـانـ بـلـاـ شـكـ اـنـ الشـخـصـ يـؤـاـخـذـ بـيـنـ يـدـيـ رـبـهـ بـعـلـ القـلـبـ وـبـعـلـ الـلـسـانـ وـبـعـلـ الـجـوـارـ.ـ لـكـ اـمـامـ النـاسـ - [00:32:16](#)

لا نـسـتـطـيـعـ اـنـ نـحـاـكـمـهـ لـلـمـسـتـقـرـ فـيـ قـلـبـهـ.ـ وـقـدـ قـالـ النـبـيـ لـاسـمـةـ اـقـتـلـتـهـ بـعـدـ اـنـ قـالـ لـاـ اللهـ ؟ـ قـالـ اـنـماـ قـالـهـاـ مـتـعـوـذـاـ يـاـ رـسـوـلـ اللهـ قـالـ هـلـاـ شـقـقـتـ عـنـ قـلـبـهـ - [00:32:45](#)

فـلـنـاـ مـاـ ظـهـرـ مـنـ اـمـرـ النـاسـ اـمـاـ بـوـاطـنـهـمـ وـسـرـائـرـهـمـ فـمـوـكـوـلـةـ اـلـلـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ هـذـاـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ وـصـلـ اللـهـمـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـسـلـمـ - [00:33:06](#)